الجمهورية الجزائرية الدّيمقراطية الشّعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار رقم 001 مؤرّخ في 15فبراير2026

والمتضمّن تأهيل مؤسسات التّعليم العالي لضمان التّكوين لنيل شهادة الدّكتوراه في إطار برنامج "أدرس في الجزائر"بعنوان السّنة الجامعية 2025-2026

إنّ وزير التّعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 86-61 المؤرّخ في 1421 رجب عام 1406 الموافق 25مارس سنة 1968، والذي يحدد شروط قبول الطلبة والمتدربين الأجانب ودراستهم والتكفل بهم، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرّئاسي 25-83 المؤرخ في21شعبان عام 1446 الموافق 20فبراير سنة 2025، والّذي يحدّد شروط وكيفيات قبول الطالب الأجنبي في المؤسسات الجزائرية للتعليم و التكوين العاليين،

- وبمقتضى المرسوم الرّئاسي رقم 25- 241 المؤرّخ في 21ربيع الأول عام 1447 الموافق 14سبتمبر سنة 2025 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذي رقم 13-77 المؤرّخ في 18ربيع الأوّل عام 1434الموافق 30يناير سنة 2013 والّذي يحدّد صلاحيات وزير التّعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذي رقم 03- 279 المؤرّخ في 24جمادى الثّانية عام 1424 الموافق23غشت سنة 2003 والّذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذي رقم 05-299 المؤرّخ في 11رجب عام 1426 الموافق 16غشت سنة 2005 والّذي يحدّد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرّخ في 9رمضان عام 1437 الموافق 14يونيو سنة 2016 والذي يحدّد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22- 208 المؤرّخ في 5ذي القعدة عام 1443 الموافق 5جوان سنة 2022 الّذي يحدّد نظام الدّراسات والتّكوين للحصول على شهادات التّعليم العالي،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 صفر عام 1447 الموافق 4 غشت سنة 2025 يحدد كيفيات دفع تكاليف تكوين الطالب الأجنبي في المؤسسات الجزائرية للتعليم والتكوين العاليين

- وبمقتضى القرار رقم 991 المؤرّخ في 1أوت سنة 2022 الّذي يحدّد كيفيات الالتحاق بالتّكوين في الطّور الثّالث وتنظيمه وشروط إعداد أطروحة الدّكتوراه ومناقشتها، لاسيما المواد 18 و 19 و 20 منه،

يقرّر:

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تأهيل مؤسسات التّعليم العالي لضمان التّكوين لنيل شهادة الدّكتوراه للطلبة المسجلين نهائيا في إطار برنامج "أدرس في الجزائر" بعنوان السّنة الجامعية 2025- 2026.

المادة 2: تسري أحكام هذا القرار على الطلبة المسجلين نهائيا ابتداء من السنة الجامعية 2025- 2026.

المادة 3: تُحدّد الشعب وأسماء المسجلين نهائيا بعنوان السنة الجامعية 2025- 2026، طبقًا لملحق هذا القرار.

المادة 4: يُكلّف المدير العام للتّعليم والتّكوين ومدير التعاون والتبادل الجامعي ومديرو المؤسسات الجامعية المعنية، كلّ فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي.

حرر بالجزائر، في 15 فبراير 2026

ع / وزير التعليم العالي والبحث العلمي

عن الوزير وبتفويض منه
مدير التعاون والتبادل الجامعي
إمضاء : يوسفات عبد الرحمن

ملحق بالقرار رقم 001 المـؤرّخ فـي 15 فبراير 2026

والمتضمّن تأهيـل مؤسسـات التّعليـم العالي لضمـان التّكويـن لنيـل شهـادة الدّكتـوراه في إطار برنامج "أدرس في الجزائر" بعنـوان السّنـة الجامعيـة 2025-2026

جامعة عنابة

الشعبة	الميدان	الاسم و اللقب
ترجمة	لغات اجنبية	البربار محمد عبد الله عمر
ترجمة	لغات اجنبية	الجعيدي فاضل بلعيد عبد الله
ترجمة	لغات اجنبية	أمير دودي عبد الله
ترجمة	لغات اجنبية	يعقوب حنفي عبد الله محمد